[150] كما أن مسروقا ومعاوية كانا لا يعرفان حكم هذه المسألة أيضا (1). 9 - إنهم إنما كانوا يعرفون قراءة رسول الله (ص) في صلاته، باضطراب لحيته (2). 10 - لقد أفتى عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو (3): أن ماء البحر لا يجزي من وضوء ولا جنابة. وقريب من هذا روي عن سعيد بن المسيب (4) وروي مثل ذلك عن أبي هريرة أيضا (5). ومما يضحك الثكلى: هذا، وقد ذكر لنا الزبير بن بكار وغيره نموذجا مخجلا، يضحك حتى الثكلى من خطب عدد من سادة القبائل (6)، ممن كان الخلفاء

_____

(1) راجع: المصنف ج 6 ص 274 و 275. (2) صحيح البخاري ط سنة 1309 هـ. ج 1 ص 90 و 93 ومسند أحمد ج 5 ص 109 و 112، والسنن الكبرى ج 2 ص 37 و 54 عن الصحيحين، والبحر الزخار ج 2 ص 247 وجواهر الاخبار والاثار (مطبوع بهامش البحر الزخار) ج 2 ص 247 عن أبي دواد والترمذي، والانتصار، والنسائي، والبخاري. (3) راجع: المصنف للصنعاني ج 1 ص 93 والمغنى لابن قدامة ج 1 ص 8 والشرح الكبير بهامشه ج 1 ص 7 وراجع: تحفة الاحوذي ج 1 ص 231 ط دار الفكر، والخلاف ط جماعة المدرسين ج 1 ص 51 والمحلى ج 1 ص 221 ونيل الاوطار ج 1 ص 20 والجامع لاحكام القرآن ج 13 ص 53 وعن المصنف لابن أبي شيبة ج 1 ص 88. (4) راجع: الخلاف ج 1 ص 51 وتحفة الاحوذي ج 1 ص 231 ونيل الاوطار ج 1 ص 20. (5) نيل الاوطار ج 1 ص 20 والمحلى ج 1 ص 221 وتحفة الاحوذي ج 1 ص 231. (6) الموفقيات ص 203 - 205 وراجع: جمهرة خطب العرب ج 3 ص 355. (*)

_____